

العنوان:	محاسبة القيمة العادلة في شركات التأمين : دراسة تطبيقية
المصدر:	مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية - سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية
الناشر:	جامعة تشرين
المؤلف الرئيسي:	فلوح، صافي
مؤلفين آخرين:	حسن، عيسى هاشم(م . مشارك)
المجلد/العدد:	مج 33, ع 1
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2011
الصفحات:	127 - 142
رقم MD:	457532
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
قواعد المعلومات:	EcoLink
مواضيع:	شركات التأمين ، معايير المحاسبة الدولية ، محاسبة القيمة العادلة ، التقارير المالية ، سوريا
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/457532

محاسبة القيمة العادلة في شركات التأمين (دراسة تطبيقية)

الدكتور صافي فلوح (*)

عيسى هاشم حسن (**)

(تاريخ الإيداع ٢٠١٠/١١/٩ . قبل للنشر في ٢٠١١/٢/٣)

ملخص

بدأ الاهتمام في السنوات الماضية يتزايد بتطبيق مفهوم القيمة العادلة لقياس أصول والتزامات المنشأة بما فيها أصول والتزامات عقود التأمين، لما يوفره من معلومات مالية تتمتع بخاصية الملاءمة والموثوقية وقابلية المقارنة. وقد أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية العديد من المعايير التي تعتمد القيمة العادلة لقياس أصول والتزامات المنشأة بشكل عام، وطرح مؤخرا موضوع اعتماد القيمة العادلة لتقييم أصول والتزامات عقود التأمين. وإن إلزام شركات التأمين المدرجة في سوق الأوراق والأسهم المالية السورية باعتماد معايير المحاسبة الدولية يطرح إشكالية تطبيق مفهوم القيمة العادلة لتقييم أصول والتزامات شركات التأمين السورية لما لهذا المفهوم من أهمية.

الكلمات المفتاحية: محاسبة القيمة العادلة، شركات التأمين، المعايير الدولية.

Fair value accounting of insurance companies (Applied study)

Dr. Safi Fallouh (*)

Isa Hashim Hassan (**)

(Received 9/11/2010. Accepted 3/2/2011)

ABSTRACT

In recent years, the application of the concept of fair value to measure assets and liabilities of the facility, including assets and liabilities of insurance contracts gained a lot of interest. This is for the wealth of financial information which has the feature of convenience, reliability and comparability. International Accounting Standards Board has issued many standards based on fair value to measure assets and liabilities of the facility in general, and it introduced recently the idea of adopting the fair value assessment of assets and liabilities of insurance contracts. And forcing insurance companies listed on the stock and stock Syrian adopting international accounting standards is a problematic application of the concept of fair value to assess the assets and liabilities of the Syrian insurance companies.

Keywords: Fair value accounting- insurance companies- International Standards.

مقدمة:

احتل موضوع تقييم أصول والتزامات المنشأة الاقتصادية حيزا كبيرا من اهتمام المفكرين والباحثين، وظهرت خلال مسيرة تطور الفكر المحاسبي العديد من المفاهيم في هذا المجال. وكان مفهوم القياس بالتكلفة التاريخية لفترة طويلة حجر الأساس للقياس المحاسبي في العالم.

(*) أستاذ - قسم المحاسبة - كلية الاقتصاد - جامعة دمشق - سورية.

(**) طالب دراسات عليا (دكتوراه) - قسم المحاسبة - كلية الاقتصاد - جامعة دمشق - سورية.

(*) Professor, Accounting Department, Faculty of Economics, University of Damascus, syria.

(**)Postgraduate student, Accounting Department, Faculty of Economics, University of Damascus, syria.

غير أن هذا المفهوم تعرض لانتقادات حادة، مما دفع بمؤلاء للبحث عن بدائل أخرى للقياس تفي بحاجات مستخدمي البيانات المالية. ولذلك ظهرت بدائل متعددة لكل منها ميزاته وسيئاته، ولكن مع التغيرات الكبيرة التي حدثت مؤخرا في أسواق رأس المال العالمية والتي صاحبها ابتكار أدوات مالية جديدة لا يرتبط قياس قيمتها بتكلفة الشراء الأصلية، ظهر مفهوم جديد للقياس المحاسبي وهو مفهوم القيمة العادلة.

وبدأ الاهتمام يتزايد بتطبيقه لقياس أصول والتزامات المنشأة بما فيها أصول والتزامات عقود التأمين، لما يوفره من معلومات مالية تتمتع بخاصية الملاءمة والموثوقية وقابلية المقارنة. وفي هذا الإطار أصدر كل من مجلس معايير المحاسبة الدولية (IASB) (*) ومجلس معايير المحاسبة المالية (FASB) (**) العديد من المعايير (معايير المحاسبة الدولية (39، 32، 7) ومعايير المحاسبة المالية (107، 119، 123، 157).

أهمية البحث وأهدافه:

دفع تزايد تعقيد منتجات التأمين والحاجة إلى شفافية أكبر في التقارير المالية منظمي التأمين والهيئات المحاسبية إلى الاتفاق على ضرورة وجود معايير معترف بها عالميا لهذه الصناعة، لاسيما في ضوء التنوع الكبير في الممارسات المحاسبية بين مختلف الدول. وهذا التنوع أدى إلى عدم الاتساق وقابلية المقارنة للبيانات المالية بينها، وبالتالي اختلال في قرارات مستخدمي هذه البيانات. كما أن الطريقة التي قدمت بها شركات التأمين حساباتها فشلت في مواكبة تعقيد المخاطر التي يجري الآن التأمين ضدها. من هنا برزت الدعوة باتجاه استخدام نظام محاسبة القيمة العادلة لتقييم أصول والتزامات شركات التأمين كونها تعكس ظروف السوق الحالية وتقدم معلومات عن الأصول والالتزامات أكثر أهمية مقارنة بالتكلفة التاريخية، ومن هنا تبرز أهمية هذا البحث.

ويتلخص هدف البحث في التعرف على مفهوم القيمة العادلة وأهمية التقييم العادل لأصول والتزامات شركات التأمين، والمشاكل والصعوبات التي تواجه تطبيقه، ودراسة واقع تطبيق هذا التقييم في شركات التأمين السورية والصعوبات التي تواجهه.

مشكلة البحث:

على الرغم من أن مجلس معايير المحاسبة الدولية أصدر العديد من المعايير التي تعتمد القيمة العادلة لقياس أصول والتزامات المنشأة بشكل عام، ووضع مشروعا لمحاسبة عقود التأمين وفق نظام القيمة العادلة في عام 1997، وأصدر المعيار رقم (٤) لإعداد التقارير المالية لعقود التأمين، كما قدم في 2007 ورقة مناقشة حول إصدار معيار نهائي لمحاسبة عقود التأمين، متضمنة اقتراحا باستخدام القيم العادلة (سعر الخروج الحالي) (***) لقياس أصول والتزامات عقد التأمين، إلا أنه وحتى تاريخه لم يصدر أي معيار نهائي بشأن اعتماد القيمة العادلة لتقييم أصول والتزامات عقود التأمين ولا يزال النقاش مستمرا حول هذا الموضوع. وإن إلزام شركات التأمين المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية باعتماد معايير المحاسبة الدولية يطرح إشكالية تطبيق مفهوم القيمة العادلة لتقييم أصول والتزامات شركات التأمين السورية، بما فيها أصول والتزامات عقود التأمين. ومن خلال ذلك يمكن التعبير عن مشكلة البحث بالأسئلة التالية:

(*) International Accounting Standards Board

(**) Financial Accounting Standards Board

(***) سعر الخروج الحالي هو المبلغ الذي تتوقع شركة التأمين ان تدفعه في تاريخ إعداد التقرير لنقل أو تحويل الحقوق التعاقدية، والالتزامات المتبقية مباشرة أو فورا إلى مشروع آخر.

- ١- هل تستخدم شركات التأمين السورية القيمة العادلة لتقييم أصولها والتزاماتها؟
- ٢- هل تفصح هذه الشركات عن القيم العادلة لأصولها والتزاماتها في قوائمها المالية؟
- ٣- هل تواجه هذه الشركات أية صعوبات في استخدام القيمة العادلة لتقييم أصولها والتزاماتها؟

فرضيات البحث:

من خلال ما تقدم وفي ضوء الأسئلة المطروحة في مشكلة البحث يمكن صياغة فرضيات البحث كما يلي:

- ١- لا تستخدم شركات التأمين السورية القيمة العادلة لتقييم أصولها والتزاماتها.
- ٢- لا تفصح شركات التأمين السورية عن القيم العادلة لأصولها والتزاماتها في قوائمها المالية.
- ٣- لا تواجه شركات التأمين السورية أية مشاكل في استخدام القيمة العادلة لتقييم أصولها والتزاماتها.

منهجية البحث:

لتحقيق أهداف الدراسة سيتم الاعتماد على المنهج الاستنباطي المستند بشكل أساسي على معلومات مستقاة مباشرة من الدراسات والأبحاث السابقة وكذلك المجالات العلمية والدوريات المتعلقة بهذا الموضوع. مع الإشارة إلى عدم وقوف الباحث على أية دراسات أو أبحاث عربية في هذا المجال.

وسوف يتم الاعتماد على المعايير المحاسبية الدولية الخاصة بمحاسبة القيمة العادلة الصادرة عن مجلس معايير المحاسبية الدولية وتجارب الدول الأخرى للحكم على إمكانية تطبيق محاسبة القيمة العادلة لقياس أصول والتزامات شركات التأمين ولاسيما أصول والتزامات عقود التأمين، ثم سيتم إسقاط هذه المعلومات النظرية على الواقع الميداني لشركات التأمين السورية بهدف تحديد التوصيات اللازمة لتطوير تطبيق محاسبة القيمة العادلة في شركات التأمين السورية.

النتائج والمناقشة

أولاً: نشأة وتطور مفهوم القيمة العادلة

نشأ هذا المفهوم نتيجة الجدل الدائر حول محاسبة التضخم في الستينات من القرن العشرين وكيفية إدخال تغيرات الأسعار في الحسابات. حيث كان النقاش يدور حول التكلفة التاريخية والبدائل المطروحة ولاسيما بعض أشكال القيمة الحالية. ونتيجة المحاولات الفاشلة لاعتماد محاسبة تغير الأسعار المستندة على التكلفة الحالية أو تكلفة الاستبدال، اتجه واضعو المعايير المحاسبية إلى استخدام القيمة السوقية الحالية، بمعنى القيمة العادلة (Whittington G, 2008). وترسخ هذا المفهوم في أول العقد الأخيرين من القرن الماضي. وقد تبناه مجلس معايير المحاسبة الأمريكية، وأصدر العديد من المعايير حول اعتماده (المعياريين (115) و (FASB, 1998) (113)). كما تبناه مجلس معايير المحاسبة الدولية في ورقة المناقشة التي وضعها عن محاسبة الأصول والالتزامات المالية في آذار (IASC, 1997) 1999. وبعدها أصدر معيارين عن القيمة العادلة للأدوات المالية وهما (32) و (39) (IASB, 2004). واتفق المجلسان - في إطار جهودهما لتوحيد معايير المحاسبة - على إصدار معيار نهائي للإفصاح عن الأدوات المالية بالقيمة العادلة، فأصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية المعيار رقم (٧) (الأدوات المالية: الإفصاح) (IASB, 2005). أما مجلس معايير المحاسبة المالية فأصدر المعيار رقم (157) الذي أسس لتعريف مشترك للقيمة العادلة (FASB, 2006). ثم أصدر المعيار رقم (159) الذي وسع قدرة الشركات على

اختيار القيمة العادلة كما لو أنها أساس لقياس أصول والتزامات مالية محددة (FASB, 2007). كما أن السلطات الإشرافية في العديد من الدول تبنت هذا المفهوم لتحديد متطلبات الملاءة، ولاسيما في الاتحاد الأوروبي وفق إطار الملاءة الثاني، وسويسرا في اختبار الملاءة السويسري (Sharara I et al, 2010, p 29).

إلا أن كلا من المجلسين كان ينظر إلى القيمة العادلة من منظوره. فقد عرفها مجلس معايير المحاسبة المالية في المعيار رقم (١٥٧) (فقرة ٥) بأنها: "السعر الذي سيستلم من بيع أصل أو يدفع لنقل التزام في صفقة منظمة بين المشاركين في السوق في تاريخ القياس" (FASB, 2006). ويتميز مفهوم القيمة العادلة وفق هذا التعريف بأنه يستند على سعر التبادل أو سعر الخروج (الثمن الذي يستلم من بيع أي أصل أو يدفع لنقل أو تحويل أي التزام) من عملية تبادل افتراضية منظمة وليست قسرية في سوق الأصل الرئيس أو سوق مماثل في ظل عدم وجود سوق رئيس. وهناك ثلاثة مستويات للمدخلات المستخدمة في قياس القيمة العادلة على أساس الدرجة التي يمكن فيها ملاحظة المدخلات في السوق. ويشمل المستوى الأول المدخلات المستندة على الأسعار المتداولة في أسواق نشطة لأصول والتزامات محددة. في حين يشمل المستوى الثاني أسعار التداول لأدوات مشابهة في أسواق نشطة أو غير نشطة. أما المستوى الثالث فيشمل القياسات التي تتضمن مدخلات هامة غير قابلة للملاحظة وتعكس الافتراضات الخاصة بالمشروع المتعلقة بمقاييس التقييم التي سيستخدمها المشاركون في السوق (SEC, 2009).

أما مجلس معايير المحاسبة الدولية فقد عرفها في المعيار رقم (٣٩) (فقرة ٨) بأنها: "المبلغ الذي يمكن به مبادلة أصل أو تسوية التزام بين أطراف مطلعة وراغبة في صفقة تتم على أساس تجارى بحت" (IASB, 2004). وينسجم هذا التعريف عموماً مع تعريف مجلس معايير المحاسبة المالية، لكنه لا يتلاقى معه في النقاط التالية: (SEC, 2009):

١- إن القيمة العادلة وفق المعيار رقم (١٥٧) هي بوضوح سعر الخروج (البيع) بينما وفق تعريف المعيار رقم (٣٩) ليس من الواضح ما إذا كانت سعر الخروج أو سعر الدخول.

٢- يشير تعريف القيمة العادلة وفق المعيار رقم (157) بوضوح إلى المشاركين في السوق، بينما يشير وفق المعيار رقم (٣٩) إلى أطراف راغبة ومطلعة في صفقة تتم على أساس تجارى بحت.

٣- بالنسبة للالتزامات، يقوم تعريف المعيار رقم (157) على فكرة الالتزام المحول. بينما يشير تعريف المعيار رقم (39) إلى المبلغ الذي يمكن أن يسوى به الالتزام بين أطراف راغبة ومطلعة في صفقة تتم على أساس تجارى بحت.

يتضح مما سبق، أن مفهوم القيمة العادلة ما هو إلا واحداً من المفاهيم المطروحة لقياس قيمة الأصول والالتزامات التي تظهر في ميزانية الشركة العمومية، والمستند على القيم السوقية التي يمكن ملاحظتها أو تقديرها. وقد ظهر رداً على الأزمات والمشاكل التي تعرض لها العالم نتيجة اعتماد بدائل القياس الأخرى. لكن وبرغم تبني هذا المفهوم في العديد من الدول للمحاسبة عن الأصول والالتزامات المالية إلا أنه حتى تاريخ إعداد هذا البحث لا يوجد اتفاق دولي على تطبيقه.

ثانياً: أهمية التقييم العادل لأصول والتزامات المنشأة

تزايد الاهتمام في السنوات الأخيرة بالتقييم العادل لأصول والتزامات المنشأة، حتى أن (Khalid A, Razaki, Ph D. 2003, p 2) طرح مقولة "أن التقارير المالية في جميع الدول ينبغي أن تتقدم نحو نظام القيمة العادلة، على الأقل بالنسبة للأصول والالتزامات المالية".

ويأتي تزايد هذا الاهتمام نتيجة ما يتميز به هذا التقييم من ميزات كثيرة وهامة بالمقارنة مع طرق التقييم الأخرى. حيث بينت دراسة لبعض الجمعيات المحاسبية المهنية (The Bond Market Association et al, 2002) أن القيم العادلة تعكس ظروف السوق الحالية وتقدم قابلية مقارنة لقيمة الأدوات المالية خلال أوقات مختلفة. بالإضافة إلى ذلك، تزود الإفصاحات المالية التي تستخدم القيم العادلة المستثمرين بنظرة واضحة عن أسعار السوق السائدة بما يساعدهم إلى حد كبير في ضمان درجة الفائدة من التقارير المالية.

كما بين واضعو المعايير، لاسيما مجلس معايير المحاسبة المالية ومجلس معايير المحاسبة الدولية، أن هناك ميزات أساسية للقيمة العادلة منها الموثوقية والملاءمة للمعلومات المالية التي تقدمها، وأهميتها في اتخاذ القرارات الاقتصادية التي هي الهدف من إعداد التقارير المالية وفي التنبؤ بالسيولة النقدية المستقبلية التي هي الحاجة الأساسية للمستثمرين الحاليين والمتوقعين والدائنين (Whittington) G, 2008. وقد بينوا، من جهة أخرى، أن استخدام القيمة العادلة من شأنه أن يخفف إلى حد كبير من حدة التباين في المعلومات بين الأطراف الداخلية والأطراف الخارجية (Sapra H, 2009, p 9).

وأكدت دراسات كثيرة هذه الميزات، وأظهرت ميزات أخرى. حيث بين (Casabona, 2007) أن محاسبة القيمة العادلة توفر لمستخدمي البيانات المالية صورة أكثر وضوحاً للواقع الاقتصادي الحالي للشركة، وتجعل البيانات المالية للشركة أكثر فائدة أو ارتباطاً بالسوق. كما بين (Laux C and Leuz C, 2009, p 5) أن القيم العادلة للأصول والالتزامات تعكس ظروف السوق الحالية، وبالتالي توفر المعلومات في الوقت المناسب، مما يؤدي إلى زيادة الشفافية وتشجيع موجة الإجراءات التصحيحية.

وبنفس السياق أكد (Gazzaway T, 2009) أن التطبيق الصحيح لمحاسبة القيمة العادلة يوفر صورة أكثر شفافية للوضع المالي للمنظمة من وجهة نظر المستثمرين ومراجعي الحسابات. وهذا المستوى من الشفافية يمكن المستثمرين من إجراء مقارنة أكثر فعالية للمنظمات المتماثلة - حتى في ظل انخفاض السوق - مما يؤدي إلى تسهيل توزيع رأس المال الاستثماري إلى أفضل قنواته.

كما أكد (Boyer R, 2007) أن القيمة العادلة تقدم شفافية لا وجود لها عندما تستخدم محاسبة التكلفة التاريخية. وإن انعدام الشفافية لا يعطى المستخدمين القدرة على فهم الصورة الاقتصادية الحقيقية أو الصحيحة، ويسمح للمشروع بإخفاء الخسائر.

وحاجج أنصار القيمة العادلة بأن الشفافية التي تتميز بها تؤثر في مصداقية الأسواق المالية وتسهم في تحقيق الاستقرار على المدى الطويل. واستشهدوا بمثالين مهمين كثيراً وهما أزمة المدخرات والقروض في اليابان والولايات المتحدة في عام (Scott, I E, 2009, pp 28-34) 1980. كما جادل (Barlev, B. and J. R. Haddad (2007) أن محاسبة القيمة العادلة (على عكس

محاسبة التكلفة التاريخية) يمكن أن تساهم في التوافق وقابلية المقارنة للمحاسبة الدولية بسبب أن توقيت القياسات للقيم العادلة مقبولة حول العالم، وتغيرات القوة الشرائية لا تتعرض لتشوهات حادة بمرور الوقت لأن القيمة العادلة تبلغ عنها. بمعنى آخر، ان استخدام محاسبة القيمة العادلة تضمن أن أي تغير في السعر سيظهر في الميزانية العمومية (Sapra H, 2009, p 12).

وفي سياق الأزمة المالية التي حدثت في الآونة الأخيرة، أوضح (Laux C and Leuz C, 2009, p30) أنه من غير المحتمل أن تكون محاسبة القيمة العادلة قد أدت إلى زيادة حدة الأزمة المالية الحالية، وهناك دليل ضعيف أن النتائج السيئة كانت بسبب محاسبة القيمة العادلة. كما أن هناك دعماً قليلاً للمدعين بأن محاسبة القيمة العادلة أدت إلى انخفاض كبير في أصول البنوك، والدليل التجريبي حتى الآن يشير إلى عكس ذلك، أي باتجاه تقييم أصول البنوك بشكل مرتفع. من جهة أخرى، يعترف المعارضون لاستخدام القيمة العادلة أنها ليست من أسباب أزمة الائتمان، إلا أنهم يعتبرون أن تطبيقها في اقتصاد متدهور يخلق تأثيراً مسيطراً يعجل في الهبوط، وإن تحديد القيمة السوقية في سوق غير مستقر أمر مشكوك فيه (Gingrich, N, 2008).

مما سبق يتضح أن القيمة العادلة تتميز بالعديد من المزايا ومنها:

- ١- تعكس ظروف السوق الحالية وتقدم قابلية مقارنة لقيمة الأدوات المالية خلال أوقات مختلفة.
- ٢- توفر معلومات مالية موثوقة وملائمة لاتخاذ القرار الاقتصادي الصحيح.
- ٣- تمكن من التنبؤ بالسيولة النقدية المستقبلية التي هي الحاجة الأساسية للمستثمرين الحاليين والمتوقعين والدائنين.
- ٤- تخفف إلى حد كبير من حدة تباين المعلومات بين الأطراف الداخلية والخارجية.
- ٥- توفر صورة أكثر شفافية للوضع المالي للمنظمة، وما يرافقها من تأثيرات على سلوك مستخدمي البيانات المالية وسلوك الأسواق المالية.

ولكن السؤال الذي يطرح هنا، هل هذه الميزات هي نفسها عندما تستخدم القيمة العادلة في قطاع التأمين؟ أم أن هناك بعض المشاكل التي تواجه استخدامها. وهذا ما سيتعرض له الباحث.

ثالثاً: استخدام محاسبة القيمة العادلة في قطاع التأمين

في إطار التوجه العالمي نحو اعتماد مفهوم القيمة العادلة لقياس قيمة الأصول والالتزامات في المنشآت الاقتصادية، بدأت لجنة التأمين في مجلس معايير المحاسبة الدولية في عام ١٩٩٧ مشروعاً لتطوير مبادئ محاسبة دولية موحدة للتأمين. ونشرت في عام ١٩٩٩ ورقة قضايا، بينت فيها أن الهدف الأساس من وضع معايير دولية للمحاسبة عن عقود التأمين ينبغي أن يكون لقياس القيمة العادلة للأصول والالتزامات التي تنشأ عن عقود التأمين (IASB, 1999)، أخذاً بالاعتبار أنه سيبدأ العمل من بداية عام 2005 بقياس القيمة العادلة للأدوات المالية من قبل كافة الشركات التي لا تمارس نشاط التأمين وفقاً لمعيار المحاسبة الدولي رقم (39).

إلا أن مبادرة قياس عقود التأمين بالقيمة العادلة تلقت خلال عام 2002 معارضة شديدة من قبل منظمات الإشراف على التأمين ومن معظم شركات التأمين وإعادة التأمين الدولية. ونشأت المعارضة نتيجة عدد من المخاوف، أهمها (Dickinson, G. 2003, p 15):

- ١- عدم الوضوح في تطبيق طريقة القيمة العادلة لعقود التأمين.
- ٢- تأثير نظام القيمة العادلة على الأرباح المعلن عنها كونه يؤدي إلى تقلبها.
- ٣- الضغط الكبير على شركات التأمين لاعتماد نظام القياس بالقيمة العادلة أكثر من البنوك التجارية.

كما ظهرت العديد من الكتابات النظرية والتطبيقية في هذا الاتجاه. ولعل أهمها دراسة ((Khalid A, Razaki, Ph D. 2003)) التي ناقشت وجهات النظر المؤيدة والمعارضة لاستخدام القيمة العادلة لتقييم أصول والتزامات عقود التأمين. حيث بينت الآتي:

١- يرى المعارضون أن اعتماد مفهوم القيمة العادلة للمحاسبة عن أصول والتزامات عقود التأمين سيؤدي إلى زيادة تقلب الأرباح والخسائر. وبما أن التأمين هو عملية طويلة الأمد، فإن التقلبات الحالية للأسواق المالية ليست ممثلة للسمة الأساسية لهذه الصناعة. وبالتالي التقارير المالية المعدة وفق المبادئ التقليدية لمحاسبة التأمين أكثر فائدة لمستخدمي البيانات المالية، إذ إنها تعكس التوقعات طويلة الأجل بدلا من المعلومات الحالية. ويقر المؤيدون بذلك، إلا أنهم يعتبرون أن التقلبات هي واقع اقتصادي من وجهة نظرهم، وينبغي إخبار مستخدمي البيانات المالية ما حدث فعلا بدلا مما تتوقع الإدارة حدوثه على المدى الطويل. كما يشيرون إلى أن التقلبات من عام لآخر التي ينتجها نظام القيمة العادلة هي أفضل من التعديلات الواسعة في بعض الأحيان التي تنتجها الطرق الأخرى.

٢- يرى المعارضون أن شركات التأمين نادرا ما تقوم بتسوية التزاماتها عن طريق تحويل هذه الالتزامات إلى أطراف ثالثة، كما يفترض مفهوم القيمة العادلة. بدلا من ذلك، يتم تسوية الالتزام عادة من خلال أداء شركات التأمين لالتزاماتها تجاه حاملي وثائق التأمين. وهنا تظهر مشكلة تتعلق بإمكانية قيام بعض شركات التأمين بوضع تقديرات معقولة للقيمة العادلة تقوم على أساس تسوية الالتزام من خلال نقله إلى طرف ثالث. كما يجادلون بأن عدم وجود أسواق نشطة سوف يجبر شركات التأمين على إصدار أحكام ذاتية للغاية حول آلية تحرك الأسواق، هذا إذا كانت هذه الأسواق موجودة. وهنا تظهر مشكلة أخرى تتعلق بموثوقية القياسات الناتجة وإمكانية إدراجها في البيانات المالية. في حين يرى المؤيدون أن التقدير متأصل في جميع قياسات التزامات التأمين، وبالتالي قد تكون التقديرات اللازمة لتطوير قياسات القيمة العادلة مختلفة عن تلك المستخدمة في القياسات التقليدية. ومع ذلك، يشيرون إلى أن أسعار إعادة التأمين وأسعار أدوات مالية أخرى طويلة الأجل، يمكن أن توفر معلومات هامة لاستخدامها في تقدير القيمة العادلة للالتزامات التأمين.

٣- يرى المعارضون بأن القياس على أساس الأداء المتوقع خلال مدة العقد هو أكثر أهمية من القيمة العادلة لأن عقود التأمين عادة ما يتم تسويتها من خلال الأداء، بدلا من نقلها. ويفضلون القياس المحدد من قبل الشركة الذي يشمل توقعاتها حول التدفقات النقدية المستقبلية بدلا من توقعات السوق. في حين يرى المؤيدون أن حججا مماثلة يمكن وضعها للكثير من الأصول والالتزامات المالية، وأن النقاش في هذا المجال يمكن أن يطال مفاهيم القيمة العادلة المطبقة على الأدوات المالية عموما، وليس فقط على عقود التأمين. كما أنهم يؤكدون أن أسعار السوق - عند توفرها - تكون أكثر أهمية وفائدة من تقديرات الشركة.

كما بينت دراسة (Amenc, Nel at 2006) أن تطبيق المعايير الدولية يقوض إلى حد كبير مفهوم أن الحسابات المالية هي انعكاس لقيمة ومخاطر شركة التأمين، أخذين بالاعتبار أن شركات التأمين تتحمل المخاطر الطويلة الأجل بحكم مدد التزاماتها، وهذا يتناقض وفرض إجراء تقييم لهذه الالتزامات على أساس قيم السوق (أو ما يعادلها) التي تعكس

التقلبات القصيرة الأجل في المخاطر. إضافة إلى ذلك، لا يأخذ هذا المفهوم بعين الاعتبار الطبيعة الخاصة لشركات التأمين (مستثمرون يوفرون سيولة للاقتصاد الكلي على المدى الطويل).

وتنشأ برأي (Laux C and Leuz C, 2009, p 15) مشكلة كبيرة نتيجة تطبيق القيمة العادلة وهي خطر التفاضلي، فالانحراف عن أسعار السوق وفقا للمعايير الحالية للقيمة العادلة تتطلب محاكمة كبيرة من جانب معدي ومراجعي الحسابات. وبالتالي يواجه المدراء ومراجعو الحسابات مخاطر التفاضلي، وكذلك عقوبات قانونية شديدة بما في ذلك السجن. في هذه البيئة، من المرجح أن يوازن المدراء ومراجعي الحسابات التكاليف الشخصية والمخاطر المرتبطة بالانحرافات عن أسعار السوق بشكل مختلف عن المستثمرين.

وفي المجال التطبيقي، أظهرت نتائج دراسة (Dickinson, G. and Liedtke, P, 2004) التي أجريت على 40 شركة تأمين وإعادة تأمين دولية، أنه لا توجد أي شركة تأمين استخدمت نظام القيمة العادلة كنموذج محاسبة عام للتخطيط والرقابة الداخلية. ولن ترغب أي شركة القيام بذلك طوعا. وأن تطبيق نظام التقرير بالقيمة العادلة يؤدي إلى العديد من المشاكل ولاسيما في مجال ارتفاع تقلب الإيرادات المقرر عنها مما يؤدي إلى ارتفاع تكلفة رأس المال، وصعوبة توفير توقعات الأرباح لمجتمع الاستثمار. وإحداث تغيير كبير في استراتيجيات الأعمال التجارية وأنظمة وسياسات الشركة طوال الوقت، بطريقة تؤدي إلى التقليل من قدرة معظم الشركات على المنافسة. أضف إلى التأثير السيئ على دور نقل المخاطر الذي تلعبه صناعة التأمين في إطار نظام اقتصادي أوسع، والتأثير السلبي على تشكيلة منتجات التأمين. وزيادة الضغط على الإدارة العليا في شركات التأمين من أجل تغيير أنظمة محاسبتها الداخلية مع مرور الوقت من أجل تكييفها أكثر مع نظام إعداد التقارير المالية الجديد.

ونتيجة لهذه المعارضة أجل مجلس معايير المحاسبة الدولية البت في موضوع اعتماد القيمة العادلة إلى المرحلة الثانية من مشروع التأمين. وأصدر في المرحلة الأولى معيارا لإعداد التقارير المالية برقم (٤) (عقود التأمين) في عام 2004، الذي أشار في بعض فقراته لموضوع تطبيق مفهوم القيمة العادلة، ولا سيما من خلال اختبار كفاية الاحتياطيات والخيارات وقياس المشتقات المالية المدججة في عقد التأمين بالقيمة العادلة (IASB, Insurance Contracts, 2004).

لكنه وفي سعيه لإصدار معيار نهائي لقياس أصول والتزامات عقد التأمين، عاد المجلس في عام 2007 لي طرح استخدام مفهوم القيمة العادلة كأساس لقياس أصول والتزامات عقد التأمين، وذلك عندما أصدر ورقة قضايا لمعيار جديد للتأمين يتعلق بالاعتراف وقياس عقود التأمين، والتي انتهت إلى استنتاج أنه ينبغي قياس أصول والتزامات عقود التأمين على الدوام بالقيمة العادلة (سعر الخروج الحالي) (IASB, 2007).

وبرغم ما أشار إليه الباحث من مشاكل تواجه تطبيق القيمة العادلة في قطاع التأمين، إلا أن استخدامها رغم ذلك، تزايد في الكثير من الدول للتقرير عن الأصول والالتزامات التأمينية.

حيث بين تقرير منشور من قبل شركة (KPMG) في عام 2007 أن القيمة العادلة استخدمت في أجزاء محددة من العالم لتقييم الالتزامات التأمينية في حالة الاندماج، ولتحديد نوع التأمين الذي يمكن قبول تغطيته منطقيا والسعر المطلوب لتحقيق عائد مناسب في مجال إعادة التأمين (KPMG, 2007).

وأكدت ذلك دراسة (Laux C and Leuz C, 2009, p 5)، حيث بينت أن أهم التطبيقات الحالية لقياسات القيمة العادلة لعقود التأمين يتم في عمليات الاندماج ونقل المحافظ التأمينية، وتطبيقات أخرى تتضمن المشتقات المضمنة في عقود التأمين التي يجب أن تفصل وتقاس بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة بحسب التوجيه الموجود في المعيار ٤. أضف إلى ذلك، هناك مظاهر محددة لتطبيق قياسات القيمة العادلة لاسيما في قياس التزامات عقود التأمين إذا قرر مجلس معايير المحاسبة الدولية أن خصائص هذه الالتزامات مشابهة للأدوات المالية.

كما بينت دراسة مؤسسة المحاسبين القانونيين في إنكلترا وويلز (ICAEW, 2007) أن 60% من الشركات المشاركة في الاستبيان الذي قامت به استخدمت خيار القيمة العادلة لتقييم بعض وليس جميع الأصول والالتزامات المالية، و93% استمرت بقياس التزاماتها التأمينية بدون استخدام قاعدة الخصم. وبنفس السياق، أظهرت دراسة قامت بها لجنة الأوراق المالية في الولايات المتحدة الأمريكية (SEC) في نهاية عام 2008 على 50 مؤسسة مالية صغيرة وكبيرة، منها ١٢ شركة تأمين، أن 71% من الأصول و 5% من الالتزامات في هذه الشركات تم قياسها والتقرير عنها بالقيمة العادلة (SEC, 2009).

بالإضافة إلى ما ذكر، حدثت - في العالم - العديد من التغيرات والتطورات في أنظمة الإشراف وأنظمة إدارة المخاطر في السنوات الأخيرة، الأمر الذي فرض التوسع في استخدام القيمة العادلة في قطاع التأمين. ومنها:

١- تبنى سلطات الإشراف على التأمين في العديد من الدول هذا المفهوم لتحديد متطلبات الملاءة، ولاسيما في الاتحاد الأوروبي وفق إطار الملاءة الثاني، وفي سويسرا وفق اختبار الملاءة السويسري (Sharara I et al, 2010, p 29).

٢- التوجه نحو أنظمة إدارة المخاطر استنادا إلى مفهوم القيمة العادلة. وهذا يقدم مزايا كبيرة لشركات التأمين. حيث يسمح ازدياد الشفافية الناتج عن استخدام القيمة العادلة بالتصنيف الصحيح للمخاطر الفعلية في محافظ التأمين، وبالتالي يؤدي إلى تخفيض كبير في احتمالات الخسائر والتخلف عن السداد. أضف إلى التوجه نحو توحيد منتجات التأمين، بمعنى آخر، إصدار عقود تأمين نموذجية. وهذا يمثل خطوة هامة نحو تصميم عقد تأمين شفاف من شأنه أن يعود بالفائدة على كل من حاملي وثائق التأمين وشركات التأمين. وعلى وجه الخصوص، يصبح الخطر الناتج من الخيارات الضمنية أكثر وضوحا وسهولة في التحكم به (Gatzert N, 2009, P 22).

٣- نمو السوق الثانوية (*) للتأمين على الحياة، ولشكل خاص في سوق الولايات المتحدة الأمريكية، التي تمثل أكبر سوق لتسوية وثائق التأمين على الحياة في جميع أنحاء العالم. وهذا يعزز من إمكانية تطبيق قياسات القيم العادلة (Doherty, N. A., Singer, H. J, 2002).

ويخلص الباحث هنا إلى أن نتائج هذه الدراسات والتغيرات والتطورات التي حدثت تقدم دليلاً مهماً حول إمكانية تطبيق محاسبة القيمة العادلة في مجال التأمين للتقرير عن أصول والتزامات عقد التأمين، وإن كان هذا الاستخدام لا يزال يواجه بعض الصعوبات، في ضوء عدم وجود سوق تداول نشط لها يمكن من خلاله اشتقاق قيمتها العادلة.

لكنه يسأل: هل تقوم شركات التأمين السورية بتطبيق هذا المفهوم؟ وما هي مجالات تطبيقه؟ ما هي الصعوبات التي تواجه تطبيقه؟.

رابعا: واقع تطبيق محاسبة القيمة العادلة في شركات التأمين السورية

شهدت صناعة التأمين السورية في السنوات الأخيرة تحولا جذريا، وتمثل هذا التحول في صدور القوانين والأنظمة التي أعادت هيكلة هذه الصناعة وسمحت للقطاع الخاص بدخول سوق التأمين. وقد أدى هذا التحول إلى تراحم شركات التأمين الخاصة للدخول إلى هذا السوق، حيث تم الترخيص إلى اثني عشر شركة. وبلا شك فإن حجم سوق التأمين السوري شهد خلال ذلك نموا ملحوظا، حيث ازداد حجم أعمال التأمين من 6.7 مليار ليرة سورية في عام 2005 إلى 14.3 مليار ليرة سورية في نهاية عام 2009، أي تزايد بأكثر من الضعف (هيئة الإشراف على التأمين، 2009). كما أنشئت خلال هذه الفترة هيئة الأوراق والأسواق المالية، وقد ألزم القانون الناظم لأعمال هيئة الأوراق والأسواق المالية في سورية جميع الجهات الخاضعة لإشراف الهيئة بإعداد بياناتها وقوائمها المالية وفقا لمعايير المحاسبة الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية (المرسوم 55، 2006 مادة 65/ فقرة ب). كما ألزمت هيئة الإشراف (*) على التأمين شركات التأمين بمراعاة تطبيق معايير المحاسبة الدولية والإفصاح المالي في تقييم استثماراتها وفقا للقواعد التالية: يتم تقييم الأوراق المالية على النحو الآتي:

١- أوراق مالية وسندات حكومية: القيمة السوقية أو التكلفة التقديرية أيهما أقل، أما أذون الخزانة فيتم تقييمها بتكلفة الشراء.

٢- شهادات الاستثمار والحسابات المصرفية (القيمة الاسمية + الفائدة المعلنة). ج - تقييم السندات والأسهم وفق قواعد ستحددها الهيئة لاحقا (هيئة الإشراف على التأمين، ٢٠٠٧، المادة ١٤). كما أنه لا يجوز للشركة ممارسة الاستثمار في المشتقات المالية (**). والعقود الآجلة (هيئة الإشراف على التأمين، ٢٠٠٧، المادة ١٥ فقرة هـ).

(*) يجري فيها تداول الأوراق المالية بالبيع والشراء بين المستثمرين داخل قاعة سوق الأوراق المالية وليس بين الشركة المصدرة لهذه الأوراق والمكتبتين
(**) بحسب ما ورد في المرسوم رقم ٦٨ لعام ٢٠٠٤ والمرسوم رقم ٤٣ لعام ٢٠٠٥.

(**) المشتق هو أداة مالية تتغير قيمتها استجابة للتغير في سعر فائدة محدد أو سعر ورقة مالية أو سعر سلعة أو سعر الصرف الأجنبي أو تقييم ائتمان أو مؤشر ائتمان أو تغيرات مماثلة. ولا تتطلب استثمار مبدئي أو صافي استثمار مبدئي صغير متعلق بأنواع أخرى من العقود لها نفس الاستجابة للتغيرات في ظروف السوق. وتتم تسويتها في تاريخ مستقبلي. للمزيد راجع المعايير الدولية لإعداد التقرير المالي، هيئة معايير المحاسبة الدولية (IASB)، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، عمان، الأردن، 2005.

أي أن القوانين والأنظمة الخاصة بقطاع التأمين في سورية لم تشر بشكل واضح لإمكانية استخدام القيم العادلة لتقييم أصول والتزامات عقد التأمين. إلا أنها ألزمت شركات التأمين بتطبيق معايير المحاسبة الدولية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، بما فيها المعايير التي تتضمن استخدام محاسبة القيمة العادلة، ولاسيما معيار المحاسبة رقم 39 ورقم 32 والمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم 7. وقد قام الباحث بالاطلاع على التقارير المالية لشركات التأمين السورية الخاضعة لإشراف هيئة الأوراق والأسواق المالية ودراسة الايضاحات المتممة لهذه القوائم لعام ٢٠٠٩ (***) لبيان واقع تطبيق محاسبة القيمة العادلة، وماهية الأصول والالتزامات التي تم قياسها بالقيمة العادلة. مشيراً إلى أن بقية الشركات غير خاضعة لإشراف هذه الهيئة وهي شركات مغلقة ولم يستطع الباحث الاطلاع على حساباتها كونها غير متاحة للجمهور. كما أن المؤسسة العامة للتأمين لم تلتزم بتطبيق معايير المحاسبة الدولية عموماً حتى تاريخ إعداد البحث، على الرغم من أن المرسوم التشريعي رقم 46 لعام 2007 سمح لها ضمناً بتطبيق هذه المعايير. ويظهر الجدول التالي النتائج.

تطبيق متطلبات معايير المحاسبة الدولية المتعلقة بالقيم العادلة في بعض شركات التأمين السورية لعام 2009

اسم الشركة	المشرق العربي	المتحدة	السورية الكويتية	السورية الدولية	الوطنية	الاتحاد التعاوني	العقيلة للتأمين التكافلي
أسس إعداد التقرير المالي	تكلفة تاريخية	تكلفة تاريخية	التكلفة التاريخية المعدلة بقياس الاستثمارات المتاحة للبيع وفقاً للقيمة العادلة	تكلفة تاريخية	تكلفة تاريخية	تكلفة تاريخية	تكلفة تاريخية
القياس الأولى للأدوات المالية المتاحة للبيع	لا تستخدم أدوات مالية متاحة للبيع	لا تستخدم أدوات مالية متاحة للبيع	التكلفة التاريخية	لا تستخدم أدوات مالية متاحة للبيع	لا تستخدم أدوات مالية متاحة للبيع	لا تستخدم أدوات مالية متاحة للبيع	لا تستخدم أدوات مالية متاحة للبيع
القياس الأولى للأدوات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	لا تستخدم أدوات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	لا تستخدم أدوات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	لا تستخدم أدوات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	لا تستخدم أدوات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	لا تستخدم أدوات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	لا تستخدم أدوات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	لا تستخدم أدوات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق
القياس اللاحق للأدوات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	لا تستخدم أدوات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	لا تستخدم أدوات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	لا تستخدم أدوات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	التكلفة المطفأة بعد تنزيل الانخفاضات في القيمة التي لها طابع غير مؤقت	لا تستخدم أدوات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	لا تستخدم أدوات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق	لا تستخدم أدوات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق

لا تستخدم أدوات مالية متاحة للبيع	لا تستخدم أدوات مالية متاحة للبيع	القيمة العادلة بعد تنزيل الانخفاضات في القيمة التي لها طابع غير مؤقت	لا تستخدم أدوات مالية متاحة للبيع	التكلفة التاريخية لعدم توفر سوق مالي نشط يساعد في تقييم تلك الأدوات	لا تستخدم أدوات مالية متاحة للبيع	لا تستخدم أدوات مالية متاحة للبيع	القياس اللاحق للأدوات المالية المتاحة للبيع
يتم الاعتراف بالفرق بين القيمة الاستردادية والدفترية في قائمة الدخل	لا يوجد فرق	لا يوجد فرق	لا يوجد فرق	يتم الاعتراف بالربح أو الخسارة في حقوق الملكية	يتم الاعتراف بالفرق بين القيمة الاستردادية والدفترية في قائمة الدخل	يتم الاعتراف بالربح أو الخسارة في بيان الدخل	الفرق بين القيمة الدفترية والقيمة العادلة للأصول والالتزامات المالية
التكلفة المطفأة ناقصا قيمة أي انخفاض في قيمتها في تاريخ القوائم المالية	القيمة الاسمية بعد تنزيل مؤونات مناسبة للقيم المتوقعة غير القابلة للتحويل	القيمة الاسمية بعد تنزيل مؤونات مناسبة للقيم المتوقعة غير القابلة للتحويل	القيمة الاسمية بعد تنزيل مؤونات مناسبة للقيم المتوقعة غير القابلة للتحويل	القيمة العادلة	التكلفة المطفأة ناقصا قيمة أي انخفاض في قيمتها في تاريخ القوائم المالية	القيمة العادلة والتكلفة التاريخية	الذمم المدينة وذمم العملاء والوكلاء ووسطاء التأمين
التكلفة المطفأة في تاريخ القوائم المالية	القيمة الاسمية	القيمة الاسمية	القيمة الاسمية	القيمة العادلة	التكلفة المطفأة في تاريخ القوائم المالية	القيمة العادلة والتكلفة التاريخية	الذمم الدائنة وذمم شركات إعادة التأمين
لا تستخدم المشتقات	لا تستخدم المشتقات	لا تستخدم المشتقات	لا تستخدم المشتقات	لا تستخدم المشتقات	لا تستخدم المشتقات	لا تستخدم المشتقات	تقييم المشتقات المالية والمشتقات المدجة في عقد التأمين

بعد تحليل القوائم المالية والإيضاحات المتتمة لها التي تم الاطلاع عليها لعام ٢٠٠٩ وفي ضوء الفروض التي قام على أساسها البحث تم التوصل إلى النتائج التالية:

- ١- تم إعداد التقرير المالي على أساس التكلفة التاريخية في الشركات كافة محل الدراسة باستثناء واحدة أعدته على أساس التكلفة التاريخية المعدلة بقياس الاستثمارات المتاحة للبيع وفقا للقيمة العادلة.
- ٢- استخدمت ثلاث شركات أدوات مالية متاحة للبيع أو أدوات محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق، وتم تقييمها بالتكلفة التاريخية في القياس الأولي. وفي القياس اللاحق، استخدمت إحدى هذه الشركات التكلفة المطفأة بعد تنزيل الانخفاضات في القيمة التي لها طابع غير مؤقت للأدوات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق، واستخدمت أخرى التكلفة التاريخية للأدوات المالية المتاحة للبيع لعدم توفر سوق مالي نشط يساعد في تقييم تلك الأدوات، أما الأخيرة فقد استخدمت القيمة العادلة بعد تنزيل الانخفاضات في القيمة التي لها طابع غير مؤقت. أما بقية الشركات فلا تستخدم هذه الأدوات.

٣- بينت ثلاث من أصل سبع شركات أنه لا يوجد فرق جوهري بين القيمة الدفترية والقيمة العادلة للموجودات والالتزامات المالية في تاريخ الميزانية. وبينت واحدة منها أنه يتم الاعتراف بالفرق (ربحاً أو خسارة) في بيان الدخل في حين يتم الاعتراف بالفرق في حقوق الملكية في أخرى. أما بقية الشركات فقد بينت أنه يتم الاعتراف بالفرق بين القيمة الاستردادية والدفترية في قائمة الدخل.

٤- قيمت شركة واحدة الذمم المدينة وذمم العملاء والوكلاء ووسطاء التأمين والذمم الدائنة وذمم شركات إعادة التأمين بالقيمة العادلة. في حين قيمتها أخرى بالقيمة العادلة والتكلفة التاريخية. وهناك ثلاث شركات قيمت الذمم المدينة وذمم العملاء والوكلاء ووسطاء التأمين بقيمتها الاسمية بعد تنزيل مؤونات مناسبة للقيم غير القابلة للتحصيل المتوقعة وقيمت الذمم الدائنة وذمم شركات إعادة التأمين بقيمتها الاسمية. في حين قيمت شركتان الذمم المدينة وذمم العملاء والوكلاء ووسطاء التأمين بالتكلفة المطفأة ناقصا قيمة أي انخفاض في قيمتها في تاريخ القوائم المالية، وقيمت الذمم الدائنة وذمم شركات إعادة التأمين بالتكلفة المطفأة في تاريخ القوائم المالية.

٥- لا تستخدم أيا من الشركات المشتقات المالية والمشتقات المدجة في عقد التأمين نتيجة حظر استخدام هذه المشتقات.

الاستنتاجات والتوصيات:

يخلص الباحث من خلال هذا البحث إلى النتائج التالية:

١- إن استخدام مفهوم القيمة العادلة في تقييم الأصول والالتزامات عموماً، وأصول والتزامات عقود التأمين خصوصاً يقدم مزايا ومنافع كبيرة تؤهله ليكون أساس القياس الأكثر قبولاً واستخداماً في العالم في السنوات المقبلة لقياس الأصول والالتزامات في المنشأة الاقتصادية. وقد بدأ تطبيقه على المستوى الدولي منذ عام 2005 في مختلف المؤسسات المالية التي تعمل في سوق البورصة ولمعظم الأدوات المالية على الرغم من بعض السلبيات. وما شركات التأمين إلا جزءاً من هذا السوق ويتوجب عليها التكلم بلغته (أي القيمة العادلة) للتعبير عن أدائها ونشاطها.

٢- إن بعض شركات التأمين السورية قيمت بعض الأصول والالتزامات المالية بالقيمة العادلة، وكذلك الحال فيما يتعلق بأصول والتزامات عقود التأمين، وأفصحت عن ذلك في التقارير المالية. وهذه النتيجة تنفي الفرضية الأولى والثانية للبحث. إلا أن استخدام هذا التقييم لأصول والتزامات التأمين كان خجولاً. ويعود السبب في ذلك - برأي الباحث - إلى المشاكل والصعوبات التالية:

أ- ضعف نشاط سوق الأوراق المالية السورية مما يجعل من الصعوبة اشتقاق القيم العادلة لأصول والتزامات الأدوات المالية عموماً وأصول والتزامات عقود التأمين خصوصاً.

ب- ضعف خبرة شركات التأمين السورية وكوادرها بتطبيق المعايير الدولية التي تتضمن القيمة العادلة وألية قياسها.

ج- حظر استخدام المشتقات المالية والمشتقات في عقود التأمين، وانعدام صفقات الاندماج في قطاع التأمين السوري، التي أثبتت الدراسات التطبيقية أنهما المجالان الأوسع لتطبيق التقييم العادل، مما يضعف من إمكانية استخدامه واقتصاره على بعض الأصول والالتزامات التي يسهل اشتقاق قيمتها العادلة. وهذه الصعوبات تنفي الفرضية الثالثة للبحث.

ويمكن للباحث القول أن تطبيق نظام محاسبة القيمة العادلة لتقييم أصول والتزامات عقود التأمين في سورية لا يزال في بدايته، ويواجه قيوداً ومشاكل كبيرة لا بد من تجاوزها في ظل تبني شركات التأمين السورية لمعايير المحاسبة الدولية، والتوجه العالمي نحو تعميم استخدام التقييم العادل لأصول والتزامات عقود التأمين.

يوصى الباحث بناء على ما سبق بأن تعطي شركات التأمين في سورية اهتماماً أكبر لمفهوم التقييم العادل مستقبلاً وذلك من خلال:

١- إجراء الدراسات والأبحاث فيما يتعلق بمفهوم القيمة العادلة ومجالات تطبيقها، مستفيدة من تجربة وخبرة شركات التأمين الكبرى في هذه المجال.

٢- الالتزام الدقيق بتطبيق معايير المحاسبة الدولية، بما فيها المعايير المتعلقة بالقيمة العادلة.

المراجع:

١- هيئة معايير المحاسبة الدولية (IASB): المعايير الدولية لإعداد التقرير المالي، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين

القانونيين، عمان، الأردن، 2005

2- AMENC, N; MARTELLINI, L; FOULQUIER, P; SENDER, S. The Impact of IFRS and Solvency II on Asset-Liability Management and Asset Management in Insurance Companies. An edhec Risk and Asset Management Research Centre and Financial Analysis and Accounting Research Centre ,France, November, 2006.1-215.19/9/2010.

<<http://www.edhec-risk.com/features/RISKArticle.2006-12-11.4617>>.

3- BARLEY, B; HADDAD, J. R. Harmonization, Comparability, and Fair Value Accounting. journal of accounting auditing and finance USA, VOL 22; NUMB 3, 2007, 493-510.

4- BOYER, R. Assessing the impact of fair value upon financial crisis. Oxford journals, social sciences, socio- economic review USA, Volume5, Issue4, 2007.779-807.

5- CASABONA, P.A. The impact of the accounting profession's movement toward fair value reporting in financial statements : an interview with Theresa Ahlstrom. Long Island Office Managing Partner, KPMG, LLP. Review of Business, 27(4), 2007. 7/11/2010.

<www.//questia.com/PM.qst;jsessionid.967903252!1770153132? a=o//>.

6- DICKINSON, G; LIEDTKE, P. Impact of a fair value financial reporting system on insurance companies : a survey . The Geneva Papers on Risk and Insurance, special issue ,June 2004. 12/8/2010

< www.//genevaassociation.org//>.

7- DICKINSON, G. The Search for an International Accounting Standard for Insurance: Report to the Accountancy Task Force of the Geneva Association, The Geneva Papers on Risk and Insurance, Special Issue, Geneva Papers on Risk & Insurance: Issues and Practices. 28(2), 2003.151-175.10/9/2010,

<www.genevaassociation.org/>.

8- DOHERTY, N. A; SINGER, H. J. The Benefits of a Secondary Market for Life Insurance Policies, Working Paper, Wharton Financial Institutions Center , 2002.1-40.21/8/2010.

< <http://knowledge.wharton.upenn.edu/papers/1125.pdf>>.

9- FASB. FAS 157, Fair Value Measurements, FASB, Norwalk, September, 2006.

10- ———.FAS 159, The Fair Value Option For Financial Assets and Financial Liabilities, Including an Amendment of FASB Statement Number 115, FASB, Norwalk, February, 2007.

11- ———. FAS 133, Accounting for Derivative Instruments and Hedging Activities, FASB, Norwalk ,June ,1998.

12- GATZERT, N. Implicit options in life insurance: an overview, working papers on risk management and insurance no. 33, edited by hato schmeiserchair for risk management and insuranceUniversity of St. Gallen . january, 2009. 1-29. 27 July 2010 .<www.finance.unisg.ch>.

13- GAZZAWAY, T. Perspective :Fair value accounting, Public Policy and External Affairs, Grant Thornton LLP, Spring, 2009. 3/9/2010.

[http://www.Grant Thornton . com /Fair value](http://www.GrantThornton.com/Fairvalue).

14- GINGRICH, N. Suspend mark-to-market now! Forbes, Sept. 29, 2008, 5/9 /2010.

<[://www.forbes.com/2008/09/29/mark-to-market-oped-cx ng_0929gingrich. Htm/](http://www.forbes.com/2008/09/29/mark-to-market-oped-cx ng_0929gingrich. Htm/)>.

15- ICAEW. EU Implementation of IFRS and the Fair Value directive, A report for the European Commission, Executive Summary , Institute of Chartered Accountants in England and Wales, October, 2007. 12/9/2010.

<[//www. icaew. Com/](http://www.icaew.Com/)> ,

16- IASB . discussion paper: Fair Value Measurements Part 1: Invitation to Comment and relevant IFRS guidance , IASB, London, November 2006, Comments to be submitted by April, 2007.1-89.

17- ———. International Financial Reporting Standard No. 4: Insurance Contracts , IASB, London, March , 2004.

18- ———. Amendments to IAS 39 Financial Instruments: Recognition and Measurementthe Fair Value Option , IASB, London, 2004.

19- ——— . International Financial Reporting Standard No 7 Financial Instruments: Disclosures . IASB, London, 2005.

20- IASC. Issues Paper : Insurance , IASC, London, November, 1999.1-32.

21- KHALID, A; RAZAKI, PH. D. The Fair Value Approach in International Insurance Accounting, In fulfillment of Katie Insurance Center Faculty Development Grant, Summer, 2003.1-15.5/9/2010.

<[ttp://katie.cob.ilstu.edu/downloads/fair_value_approach_in_international_insurance_anceunting _ 2003.pdf](http://katie.cob.ilstu.edu/downloads/fair_value_approach_in_international_insurance_anceunting_2003.pdf)>.

22- KPMG . Putting a fair value on insurance contracts, Actuarial Spotlight on Fair value, KPMG International, 2007.10/10/2010.

<[//www. Kpmg .com/](http://www.Kpmg.com/)>.

23- LAUX, C; LEUZ, C. Did Fair-Value Accounting Contribute to the Financial Crisis? . Journal of Economic Perspectives, American Economic Association USA. vol. 24 (1 Winter), 2009, 93-118,

24- SAPRA, H. What are the Economic Trade-offs in the Fair Value Debate? The University of Chicago Booth School of Business September 23, Prepared for the George Mason Journal of Law, Economics & Policy (JLEP) Symposium on Mark-to-Market Reforms held on April, 10, 2009.1-25.22/10/2010.

<http://faculty.chicagobooth.edu/haresh.sapra/docs_WP/FV_JLEP.pdf>.

25- SHARARA, I; HARDY, M; AND SAUNDERS, D. Regulatory Capital Standards for Property and Casualty Insurers under The U.S., Canadian And Proposed Solvency II(Standard) Formulas, February, 25, 2010.1-32.1/11/2010.

<http://www.math.uwaterloo.ca/~dsaunder/Site/Working_Papers_files/PCpaper_Final.pdf>.

26- SCOTT, I. E. Fair Value Accounting ,Friend or Foe?, Harvard Law School, April, 30th, 2009. 29/9/2010.

<http://www.law.harvard.edu/programs/about/pifs/education/select_papers-from-theseinar-in-international-finance/llm-papers-008_2009/scott.pdf>.

27- SEC. Report and Recommendations Pursuant to Section 133 of the Emergency Economic Stabilization Act of 2008: Study on Mark-To-Market Accounting, office of the chief accountant division of corporation finance, united states securities and exchange commission, December, 2009, 1-211.11/10/2010.

<<http://www.sec.gov/news/studies/2008/marktomarket123008.pdf>>.

28- THE BOND MARKET ASSOCIATION; INTERNATIONAL SWAPS & DERIVATIVES ASSOCIATION ; SECURITIES INDUSTRY ASSOCIATION. Explanation and Benefits of Fair Value Accounting , March 26, 2002.1-3.

<http://www.isda.org/speeches/pdf/FV101_2.pdf>.

29- WHITTINGTON, G. Fair Value and the IASB/FASB Conceptual Framework Project: An Alternative View, ABACUS -The University of Sydney, Vol. 44, No.2, 2008. 139- 168.

<<http://www.blackwell-synergy.com/doi/abs/10.1111/j.1467-6281.2008.00255.x>>.

القوانين والأنظمة:

١ - المرسوم 55 تاريخ 28/9/2006 الناظم لسوق الأوراق المالية في سورية.

٢ - المرسوم التشريعي 46 تاريخ 30/8/2007 الناظم لعمل المؤسسة العامة للتأمين.

٣ - المرسوم التشريعي رقم 68 تاريخ 26/9/2004 الناظم لعمال هيئة الإشراف على التأمين.

٤ - هيئة الإشراف على التأمين: القرار رقم 100/97 م إ تاريخ 1/7/2007 الخاص بتعليمات أسس استثمار الأموال.

٥ - هيئة الإشراف على التأمين: نتائج أعمال شركات التأمين لعام 2009. تاريخ الدخول 10/5/2010.

<http://www.sisc.sy//>.